

## إجابات أسئلة الدرس

### السؤال الأول:

**الوديعة:** ما يضعه شخص عند غيره أمانةً ليحفظه له دون مقابلٍ، ثم يردهُ إليه عند طلبه.

### السؤال الثاني:

دليلٌ على مشروعية الوديعة:

كانت قريش تحفظ ودائعها عند رسول الله صلى الله عليه وسلم، وعندما أراد الهجرة إلى المدينة المنورة، كلف علياً بن أبي طالب رضي الله عنه برّدّ الودائع إلى أهلها.

### السؤال الثالث:

أكمل الفراغ بما يُناسبه:

أ- حكمة مشروعية الوديعة هي: لقضاء حوائج الناس وتقديم العون لهم.

ب- ينتهي عقد الوديعة بـ:

1- طلب صاحب الوديعة وديعته.

2- إعادة الوديعة إلى صاحبها.

3- وفاة أحد الطرفين.

### السؤال الرابع:

الحكم الشرعي:

أ- أودع محمد كتابه عند زيدٍ، فقصر في حفظه فتلف:

عليه ضمانه لكونه قصر في حفظه.

ب- خاف محمد على الوديعة التي عنده، فردّها إلى صاحبها:

تصرفه صحيح، ومن حق المودع عنده رد الوديعة إلى صاحبها إذا خشي عليها من الضياع أو التلف.

ج- حفظت خديجة خاتم عائشة في مكانٍ آمنٍ مع أموالها، فسُرقت جميعها:

لا تضمن خديجة الخاتم لأنه هلك بدون تعدٍ أو تقصيرٍ منها.